

الرسالة

قال [] : " حُرِّمَتْ عَلَیْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَالْأَخِ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَالْأُخْتِ وَأُمَّهَاتُكُمْ وَالسَّلَاطِیُّ أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ مِنَ الرَّضَاعَةِ وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبَائِبُكُمْ السَّلَاطِیُّ فِی حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمُ السَّلَاطِیُّ دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَاِنْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَالْجُنَاحُ عَلَیْكُمْ وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ وَأَنْ تَجْمَعُوا بَیْنَ الْأُخْتِیْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا (23) وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ كِتَابَ اللَّهِ عَلَیْكُمْ وَأُحْرِلَ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسَافِحِينَ فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً وَالْجُنَاحُ عَلَیْكُمْ فِيمَا تَرَاضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا (24) [النساء] .

فاحتملت الآية مَعْنَيَيْنِ : أحدهما : أنَّ ما سَمَّی [] مِنْ النِّسَاءِ مُحْرَمًا مُحْرَرًا وَمَا سَكَتَ عَنْهُ حَلَالٌ بِالصَّمْتِ عَنْهُ وَقَوْلُ [] : [ص 202] " وَأُحْرِلَ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ " وكان هذا المعنى هو الظاهر من الآية .

وكان بَيِّنًا في الآية تحريمُ الجمعِ بمعنى غيرِ تحريمِ الأمِّهاتِ فكان ما سَمَّی حَلَالًا وما سَمی حرامًا حرامٌ وما نهى عن الجمعِ بَیْنَهُ مِنَ الْأُخْتِیْنِ كما نهى عنه .

وكان في نهيه عن الجمعِ بينهما دليلٌ على أنه إنما حرَّم الجمعَ وأنَّ كلَّ واحدةٍ منهما على الانفرادِ حلالٌ في الأصلِ [ص 203] وما سِوَاهُنَّ مِنَ الْأُمَّهَاتِ وَالْبَنَاتِ وَالْعَمَّاتِ وَالْخَالَاتِ : مُحْرَرَّاتٌ في الأصلِ .

وكان معنى قوله : " وَأُحْرِلَ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ " مَنْ سَمَّی تَحْرِيمَهُ في الأصلِ وَمَنْ هُوَ فِي مَثَلِ حَالِهِ بِالرِّضَاعِ : أَنْ يَنْدَكِّجُوهُنَّ بِالْوَجْهِ الَّذِي حَلَّ بِهِ النَّكَاحُ